

Distr.: General
18 September 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

البند ٦٧ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل

حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج

البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق

الإنسان والحريات الأساسية

المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا

تقرير الأمين العام*

موجز

أعربت الجمعية العامة، في قرارها ١٥١/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، عن ترحيبها بأنشطة المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان في وسط أفريقيا، في ياوندي، ولاحظت، مع الارتياح الدعم الذي قدمه البلد المضيف من أجل إنشاء المركز. وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان توفير أموال وموارد بشرية إضافية للمركز لتمكينه من القيام بفعالية بتلبية الاحتياجات المتزايدة في مجالي تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وللمساهمة في تنمية ثقافة الديمقراطية في وسط أفريقيا. وطلب القرار أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار.

* قدم هذا التقرير بعد الموعد النهائي لتقديمه، ليعكس آخر التطورات.



وهذا التقرير يقدم لمحة عامة عن الأنشطة التي اضطلع بها المركز وعن أهم التطورات في تشغيله منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ حتى أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وتشمل هذه الأنشطة ما قدم من دعم من أجل بناء قدرات مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية من خلال أنشطة التدريب وأنشطة التعاون التقني والتثقيف في مجالات حقوق الإنسان ونشر المعلومات والوثائق؛ وتقديم الدعم لعمليات السلام في المنطقة دون الإقليمية؛ وتنمية الشراكات مع وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات الأكاديمية؛ والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان؛ فضلاً عن منظمات المجتمع المدني.

أولا - مقدمة

- ١ - أنشئ المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا في عام ٢٠٠١ عملاً بقرار الجمعية العامة ٥٤/٥٥ ألف المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، بناء على طلب الدول الأعضاء التي هي أعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا. ويعمل المركز تحت رعاية مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.
- ٢ - ويهدف المركز إلى المساهمة في تعزيز القدرات في مجال النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها. وتقديم الدعم لإنشاء و/أو تعزيز المؤسسات الوطنية. ويسعى المركز أيضا إلى المساهمة في تنمية ثقافة حقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا لمنع نشوب الصراعات وتعزيز السلام والتنمية المستدامين.
- ٣ - وأصبح المركز يعمل بصورة كاملة في آذار/مارس ٢٠٠١. وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٢، افتتح مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان المركز رسمياً. وقد دخل المركز عامه الخامس منذ بدء تشغيله. وهو يتكون، في الوقت الحاضر من ثلاثة موظفين فنيين، وهم: المدير (تولت المديرية الحالية منصبها في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦)؛ ومستشار إقليمي معني بالديمقراطية وقد تم تعيين المستشار الإقليمي الجديد في منتصف أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦) وموظف في شؤون حقوق الإنسان. وانضم إلى المركز في منتصف أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ خبير منتسب، بتمويل من هولندا. إضافة إلى ذلك، سيستقبل المركز في نهاية عام ٢٠٠٦ مستشاراً إقليمياً من أجل تنفيذ برنامج العمل ٢ وصياغة تقرير التنمية البشرية لمنطقة البحيرات الكبرى. ويضم المركز أيضاً ثلاثة موظفين محليين، منهم موظف توثيق.
- ٤ - وللوفاء بولايته، أخذ المركز في اعتباره الأهداف الخمسة لخطة الإدارة الاستراتيجية للمفوضية السامية: المشاركة القطرية لتنمية الحوار مع الجهات الفاعلة الرئيسية على الصعيد الوطني، وزيادة مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في ميدان حقوق الإنسان، وتطوير الشراكات، وتعزيز العلاقة مع آليات حقوق الإنسان وترشيد إدارة الموارد. أما برنامج الإطار الذي قدمه مركز ياوندي في سياق اعتماد خطة الإدارة الاستراتيجية للمفوضية السامية ووثائق المشروع المعتمد ذات الصلة، فيتضمن الأهداف الأربعة التالية: تعزيز برمجة التنمية استناداً إلى حقوق الإنسان والأمن الإنساني؛ وتعزيز سيادة القانون بوصفه عنصراً أساسياً لإحلال الديمقراطية؛ وزيادة الوعي بجميع أشكال التمييز وآليات الإنذار المتصلة بها (بما في ذلك التمييز ضد المرأة والأطفال والأقليات)؛ ولبناء آلية استجابة مؤسسية مشتركة في تنمية ثقافة حقوق الإنسان والديمقراطية.

٥ - إلى جانب الدعم المقدم من الميزانية العادية، وهو دعم زاد في سياق فترة الستين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، لا يزال المركز يستفيد من موارد خارجة عن الميزانية، وخاصة من خلال الصندوق الاستثماري الذي توفره حكومة فرنسا لفترة مدتها ثلاث سنوات. وتقدم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المساعدة الكاملة لتشغيل المركز على الوجه السليم من أجل الوفاء بولايته.

ثانياً - أنشطة حقوق الإنسان

ألف - تعزيز القدرات الوطنية

١ - حلقات العمل التدريبية دون الإقليمية

٦ - وفقاً لما يتوخى تنفيذه من أنشطة على المدى المنظور على نحو ما ورد وصفه في التقارير السابقة، نظم المركز حلقات العمل التدريبية الثلاث التالية على المستوى دون الإقليمي:

(أ) في الفترة من ١٤ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، نظم المركز، بالتعاون مع وزارة العدل للكاميرون، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ولجنة الصليب الأحمر الدولية، حلقة عمل دون إقليمية عن حقوق الإنسان في السجون في وسط أفريقيا، في دوالا بالكاميرون لخمسين مشتركاً منهم على وجه التحديد مديرو إدارات السجون من بلدان الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا وهي: أنغولا وبوروندي وتشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى ورواندا والكونغو. وكان الهدف من حلقة العمل هو مناقشة الوسائل اللازمة لتحسين تنفيذ القواعد الدولية المتعلقة بالاحتجاز بوجه عام واحترام حقوق الإنسان في السجون بوجه خاص. ومن بين التوصيات التي اعتمدها المشاركون، اقترح وضع خطة عمل دون إقليمية لتحسين ظروف الاحتجاز بإجراء إصلاحات تشريعية ومؤسسية؛

(ب) ونظم المركز، بالتعاون مع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية ومكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في ذلك البلد، ومكتب العمل الدولي وفريق العمل المعني بالشعوب الأصلية، حلقة دراسية على الصعيد دون الإقليمي بشأن حماية حقوق الإنسان للشعوب الأصلية في وسط أفريقيا، بكينشاسا، في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. وحضر هذه الحلقة الدراسية ثلاثة وأربعون مشتركاً يمثلون منظمات المجتمع المدني ورابطات الشعوب الأصلية قدموا من أنغولا وبوروندي وتشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وغابون والكاميرون. وكان الهدف الرئيسي من حلقة العمل هو المساعدة في تعزيز قدرة المنظمات والرابطات المشاركة في النهوض

بحقوق الشعوب الأصلية وحمايتها وفي هذا الإطار، اعتمد المشاركون إعلاناً وخطّة عمل استراتيجية تشمل آلية متابعة بإنشاء شبكة دون إقليمية لرصد حالة الشعوب الأصلية والإبلاغ عنها والعمل بمثابة منتدى للتشاور مع صناع القرار على الصعد المحلية والوطنية والدولية. وأنشأوا أيضاً شبكة دون إقليمية لحماية حقوق الشعوب الأصلية.

٢ - الخدمات الاستشارية والتعاون التقني

٧ - خلال الفترة المستعرضة، قدم المركز الدعم لحكومي الكاميرون والكونغو وللمؤسسات حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني فيهما.

(أ) الكاميرون

٨ - في إطار تنفيذ الأنشطة ضمن إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧، فيما يتصل بتعزيز الحكم، بما في ذلك قطاعا العدل وحقوق الإنسان، قام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمركز بوضع مشروع مشترك لدعم جهود السلطات الكاميرونية لتوطيد سيادة القانون وتعزيز حقوق الإنسان. ويشمل المشروع عدة أنشطة في مجال حقوق الإنسان للجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات، وشعبة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل، ومنظمات المجتمع المدني. وفي هذا السياق، قدم البرنامج الإنمائي والمركز المساعدة إلى وزارة العدل في إعداد ونشر أول تقرير حكومي عن حالة حقوق الإنسان في الكاميرون في عام ٢٠٠٥. وبدأت عملية توزيعه خلال حلقة دراسية عقدت في ٢٤ و ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، في ياوندي.

٩ - وقدم المركز أيضاً مساعدته إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات لإعداد مقررات دراسية للمراحل الابتدائية والثانوية والعليا في المؤسسات الدراسية، بما فيها الأكاديميات العسكرية. وتم، في حلقة دراسية عقدت في ياوندي، في الفترة من ٧ إلى ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٦، اعتماد ورقات تربوية صدرت عبر عملية استمرت ثلاث سنوات. وقد اعتبر هذا مساهمة هامة في تنفيذ البرنامج العالمي لتدريس حقوق الإنسان في المدارس الابتدائية والثانوية، وهو البرنامج الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ١١٣/٥٩ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

١٠ - وواصل المركز تقديم الدعم في مجال تنفيذ مشروع التآزر لجماعات تقديم المساعدة المشترك بين مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والبرنامج الإنمائي. وفي عام ٢٠٠٦، تلقت ست منظمات غير حكومية كاميرونية تعمل في ميادين السلام (منتدى شباب الكاميرون وطلائعها من أجل السلام) وتصريف شؤون الحكم (الشبكة العالمية للحكم

الرشيد)؛ والتنمية (Association d'auditeurs, d'assistants et de formateurs cooperatifs) ومعهد البحوث من أجل التنمية واتحاد المنظمات الريفية في أقصى الشمال) والمسائل الاجتماعية (المنتدى الكاميروني لعلم النفس) منحاً من المشروع. وتقوم المنظمات المستفيدة بتنفيذ أنشطة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان خلال فترة ثمانية أشهر.

(ب) الكونغو

١١ - في ضوء مبادرات في مجال الدعوة قامت بها منظمات غير حكومية مشاركة في المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، وحلقات عمل إقليمية والمركز من أجل النهوض بحقوق الشعوب الأصلية وحمايتها في وسط أفريقيا طلبت حكومة الكونغو من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مساعدة تقنية في صياغة مشروع قانون بشأن الأقاليم. وقد قدمت المفوضية والمركز ومكتب العمل الدولي هذه المساعدة التقنية، ونظمت حلقات عمل في برازافيل، في أيار/مايو وفي تموز/يوليه ٢٠٠٦، لكفالة مشاركة ممثلي الشعوب الأصلية، والمجتمع المدني ومنظمات المجتمع المدني الأخرى ذات الصلة في العملية. ويتوقع أن تقدم وزارة العدل في الكونغو صيغة نهائية للمشروع إلى مجلس الوزراء والبرلمان بحلول نهاية عام ٢٠٠٦.

٣ - تمكين منظمات المجتمع المدني

١٢ - نظم مركز ياوندي ومركز كيب تاون لمنع نشوب الصراعات، بجنوب أفريقيا، حلقة عمل دون إقليمية مشتركة عن دور منظمات المجتمع المدني في منع نشوب الصراعات وبناء السلام في وسط أفريقيا، في دوالا (الكاميرون)، في الفترة من ١٠ على ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٦. وقد حضر حلقة العمل ستون مشاركاً من بوروندي، وتشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وغابون وغينيا الاستوائية والكاميرون. وكانت الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا ومكتب الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى ممثلين أيضاً في حلقة العمل. وكان الهدف من حلقة العمل هو تعزيز دور منظمات المجتمع المدني في ميداني منع نشوب الصراعات وبناء السلام من خلال تعزيز شراكتهما مع الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والمركز. واعتمد المشاركون إعلاناً يوصي المركز بجملة أمور منها التعاون مع منظمات المجتمع المدني العاملة في ميادين حقوق الإنسان ومنع نشوب الصراعات والشؤون الجنسانية وبناء السلام في وسط أفريقيا، لتحقيق جملة أهداف منها إقامة الشبكات وجمع الأموال وصياغة المشاريع والرصد والتقييم.

٤ - برامج التدريب الداخلي

١٣ - ينفذ المركز، منذ عام ٢٠٠١ برنامجا متواصلا مخصصا للزمالات مدته ثلاثة أشهر لأربعة زملاء يختارون من بين متقدمين ويشمل خريجي جامعات ونشطاء في مجال حقوق الإنسان ومحامين وقضاة وممثلي حكومات ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان ومنظمات مجتمع مدني تعمل في مجال تعزيز حقوق الإنسان وسيادة القانون وحمايتها في المنطقة دون الإقليمية.

١٤ - وقد أكملت الدفعة السابعة عشرة من المتدربين الداخليين القادمين من تشاد وجمهورية الكونغو الديمقراطية والكاميرون تدريبها في المركز في آذار/مارس ٢٠٠٦. وأكملت المجموعة الثانية عشرة من المتدربين القادمين من تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية والكاميرون تدريبها في المركز في حزيران/يونيه ٢٠٠٦. ويتنظر أن تكمل المجموعة التاسعة عشر المؤلفة من متدربين من بروندي وجمهورية أفريقيا الوسطى وغينيا الاستوائية والكاميرون تدريبها في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وحتى الوقت الحاضر، استفاد ٥٤ متدربا داخليا من برنامج التدريب في المركز.

٥ - المعلومات والوثائق

١٥ - واصلت وحدة المعلومات والوثائق في المركز نشر وتوزيع النشرة المعنونة *Bulletin des droits de l'homme et de la démocratie*. وفي أثناء الفترة المستعرضة قامت الوحدة بنشر وتوزيع العدد الرابع عشر والخامس عشر من النشرة.

١٦ - وكما كان عليه الأمر في الماضي، قدم مركز الوثائق خدمات إلى المستعملين والزوار وتلقى عدة منشورات جديدة من مختلف المصادر بما فيها منظومة الأمم المتحدة.

باء - تقديم الدعم للمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى

١٧ - كان للدعم الذي قدمته مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إلى المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، بابتدائها موظفا لشؤون حقوق الإنسان، أن أفضى لا إلى تعميم مراعاة حقوق الإنسان في جميع مشاريع البروتوكولات وبرامج العمل والمشاريع فحسب، بل وأفضى أيضا إلى إنشاء إطار إقليمي قانوني. ويشمل هذا الإطار مشاريع بروتوكولات بشأن: منع أعمال الإبادة الجماعية والقضاء عليها، وحماية المشردين داخليا؛ وحقوق الملكية للعائدين؛ ووسائل الإعلام. وفي إطار استمرار المفوضية في تقديم الدعم للمؤتمر، شارك المركز في الاجتماع الرابع للجنة الإقليمية التحضيرية، المعقود في نيروبي، في الفترة من ٣٠ كانون الثاني/يناير إلى ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦، وفي الاجتماع الثالث للجنة الوزارية المشتركة، المعقود في بانغول، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٦. وفي

أثناء هذا الاجتماع الأخير، اعتمد الوفود لدى المؤتمر مشروع البروتوكول للذكور أعلاه ليوافق عليه المؤتمر الوزاري ومؤتمر القمة الثاني لرؤساء الدول والحكومات المزمع عقدهما في نيروبي بحلول نهاية عام ٢٠٠٦.

جيم - تنمية الشراكات

١ - التعاون مع الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا

١٨ - وفقا لمذكرة التفاهم التي وقعت عليها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا في ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٢، واصل مركز ياوندي توجيه الدعوة إلى أمانة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا لحضور أهم الأحداث التي نُظمت تحت رعايته، وخاصة حلقات العمل والحلقات الدراسية دون الإقليمية. وفي هذا الإطار، شاركت أمانة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا في الحلقة الدراسية دون الإقليمية المتعلقة "ببناء السلام ومنع نشوب الصراعات" لمنظمات المجتمع المدني في وسط أفريقيا (انظر الفقرة ١٢ أعلاه). وكان أحد أهداف حلقة العمل هذه هو توفير منطلق للجهات الفاعلة في المجتمع المدني ولصناع القرار، بما في ذلك الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، في تنشيط ومناقشة دور المجتمع المدني في اتخاذ إجراءات فعالة لمنع نشوب الصراعات العنيفة في وسط أفريقيا. وقد أوصى المشاركون الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا بجملة أمور منها إقامة شراكات مع منظمات المجتمع المدني والتعاون معها لتنفيذ آليات منع نشوب الصراعات وإدارتها، وبخاصة مجلس السلام والأمن لوسط أفريقيا وآلية الإنذار المبكر لوسط أفريقيا والقوة المتعددة الجنسيات لوسط أفريقيا.

٢ - التعاون مع وكالات الأمم المتحدة

١٩ - في سياق تنفيذ سياسة الأمم المتحدة الرامية إلى إدماج حقوق الإنسان في جميع البرامج والأنشطة، وخاصة من خلال برامج محددة مثل الإجراءات، أقام المركز شراكة وثيقة مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية في المنطقة دون الإقليمية.

٢٠ - وفي ١٨ و ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، نظم المركز دورتين تدريبيتين في ياوندي لأربعين مديرا من مديري البرامج في وكالات الأمم المتحدة المشاركة في العملية الرامية إلى دعم حكومة الكاميرون في تنقيح برنامج استراتيجيتها للحد من الفقر. وكان الهدف من هذا التدريب المهني هو كفالة أن يكون الدعم الذي يقدمه فريق الأمم المتحدة القطري في الكاميرون قائما على حقوق الإنسان.

٢١ - واستنادا إلى التجربة الكاميرونية، نظم المركز حلقة عمل دون إقليمية بشأن "النهج القائمة على حقوق الإنسان لتحقيق التنمية" للدول الست الأعضاء في الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا (تشاد، جمهورية أفريقيا الوسطى، غابون، غينيا الاستوائية، الكامبيرون، الكونغو) وسان تومي وبرينسيبي، في ياوندي، في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦. وقد ساهم عشرون مشتركا جاءوا من أفرقة الأمم المتحدة القطرية ومن شركاء حكوميين في هذه البلدان بخبراتهم في تنفيذ هذا النهج. وقام خمسة خبراء من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومنظمة العمل الدولي بتنظيم حلقة العمل. واعتمد المشاركون "توافق آراء ياوندي" بشأن اعتماد نهج التعاون الإنمائي القائم على حقوق الإنسان. وأوصى توافق آراء ياوندي الحكومات المشاركة بأن تقيم تنفيذ معاهدات حقوق الإنسان على المستوى الوطني، وخاصة فيما يتعلق بتقديم تقارير إلى هيئات المعاهدات وأن تطلب دعم الأفرقة القطرية ومركز ياوندي في هذا الصدد. وأوصى أيضا الأفرقة القطرية المعنية بإنشاء أفرقة مواضيعية معنية بحقوق الإنسان؛ وب تقديم الدعم من أجل تعزيز النظم الوطنية لحقوق الإنسان بمساعدة المركز؛ وب تقديم تقرير سنوي إلى المركز عن تنفيذ تلك التوصيات.

٣ - التعاون مع إدارة الشؤون السياسية

٢٢ - أقامت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وإدارة الشؤون السياسية، منذ اتخذت الجمعية العامة القرار ٥٤/٥٥ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ الذي أنشأت مركز ياوندي، بموجبه، تعاوننا في تنفيذ الترتيبات التحضيرية لتشغيله على النحو الفعال. وفي أثناء الفترة المستعرضة، واصلت المؤسساتان مشاورتهما من أجل تعزيز هذا التعاون. وأجرت شعبة أفريقيا الثانية والمفوضية في نيويورك مشاورات مكثفة في تموز/يوليه ٢٠٠٦ لمناقشة المسائل التي هي موضع اهتمام مشترك فيما يتعلق بأعمال المركز. وسوف تستمر هذه المشاورات وتتيح الفرصة لاستعراض برنامج أنشطة المركز، في ضوء التطورات الجديدة، ومنها خطة عمل مفوضية حقوق الإنسان، كما وافقت عليها الجمعية العامة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ وبدء تشغيل صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية.

ثالثا - خاتمة

٢٣ - استنادا إلى خمسة أعوام من العمل، أزمع المركز أن يعزز الأنشطة والمبادرات القائمة بالفعل وأن يعتمد نهجا جديدة. وتعكس خطة عمله لعامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ المسائل المواضيعية التي تحظى بالأولوية ذات الصلة بمنطقة وسط أفريقيا، كما تحددها خطة عمل

مفوضية حقوق الإنسان، وتشمل سيادة القانون، وإقامة العدل، وحقوق الإنسان، والأمن الإنساني والتنمية، والتميز، وبناء القدرات المؤسسية.

٢٤ - وقد أزمع مركز ياوندي أن يقوم، ضمن هذا الإطار واستناداً إلى الأهداف العامة لمفوضية حقوق الإنسان في مجال بناء القدرات من أجل تقليص الثغرات في المعارف والقدرات والالتزام والأمن، بتنفيذ الأنشطة التالية: تنظيم حلقات عمل إقليمية بشأن نهج التنمية القائمة على حقوق الإنسان؛ وتقديم المساعدة من أجل إدماج النهج القائمة على حقوق الإنسان؛ بالتعاون مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية ذات الصلة، وخاصة في منطقة الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا، وفي أنشطة الجماعتين الاقتصاديتين الإقليميتين (الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا) وتقديم الدعم لعملية المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، وللحكومات في مجال اعتماد و/أو تعزيز التشريعات الوطنية لمكافحة جميع أشكال التمييز، وكذلك للجهات الفاعلة الوطنية في برامجها الرامية إلى إدماج تدريس حقوق الإنسان في المقررات الدراسية والأكاديمية؛ وبناء القدرة الإقليمية في ميدان حقوق الإنسان والديمقراطية من خلال تنفيذ برنامج تدريبي لمنظمات المجتمع المدني وبرنامج للزمالات.